

## أركان الصلاة وواجباتها وسننها

### ما هي سنن الصلاة؟

الحمد لله

سنن الصلاة كثيرة، منها القولية، ومنها الفعلية. والمقصود بالسنن: ما عدا الأركان والواجبات. وقد أوصل بعض الفقهاء السنن القولية إلى سبع عشرة سنة، والسنن الفعلية إلى خمس وخمسين سنة. ولا تبطل الصلاة بترك شئ من السنن، ولو عمداً. بخلاف الأركان والواجبات. والفرق بين الركن والواجب: أن الركن لا يسقط عمداً ولا سهواً، بل لأبد من الإتيان به. أما الواجب: فيسقط بالنسيان، ويجبر بسجود السهو. ولعل من المناسب هنا أن نذكر أركان الصلاة وواجباتها، ثم شيئاً من سننها، معتمدين في ذلك على ما في متن "دليل الطالب" وهو مختصر مشهور عند فقهاء الحنابلة:

أولاً: أركان الصلاة، وهي أربعة عشر ركناً، كما يلي:

- 1- أحدها القيام في الفرض على القادر.
- 2- تكبيرة الإحرام وهي الله أكبر.
- 3- قراءة الفاتحة.
- 4- الركوع، وأقله أن ينحني بحيث يمكنه مس ركبتيه بكفيه، وأكمله أن يمد ظهره مستويا ويجعل رأسه حياله.
- 5- الرفع منه.
- 6- الاعتدال قائماً.
- 7- السجود، وأكمله تمكين جبهته وأنفه وكفيه وركبتيه وأطراف أصابع قدميه من محل سجوده. وأقله وضع جزء من كل عضو.
- 8- الرفع من السجود.
- 9- الجلوس بين السجدين. وكيف جلس كفى، والسنة أن يجلس مفترشاً على رجله اليسرى وينصب اليمنى ويوجهها إلى القبلة.
- 10- الطمأنينة وهي السكون في كل ركن فعلي.
- 11- التشهد الأخير.

- 12- الجلوس له وللتسليمتين .
- 13- التسليمتان ، وهو أن يقول مرتين : السلام عليكم ورحمة الله ، ويكفي في النفل تسليمة واحدة ، وكذا في الجنابة .
- 14- ترتيب الأركان كما ذكرنا ، فلو سجد مثلاً قبل ركوعه عمدا بطلت ، وسهواً لزمه الرجوع ليركع ثم يسجد .

□

ثانياً : واجبات الصلاة ، وهي ثمانية ، كما يلي :

- 1- التكبير لغير الإحرام .
- 2- قول : سمع الله لمن حمده للإمام وللمنفرد .
- 3- قول : ربنا ولك الحمد .
- 4- قول : سبحان ربي العظيم مرة في الركوع .
- 5- قول : سبحان ربي الأعلى مرة في السجود .
- 6- قول : رب اغفر لي بين السجدين .
- 7- التشهد الأول .
- 8- الجلوس للتشهد الأول .

□

ثالثاً : سنن الصلاة القولية ، وهي إحدى عشرة سنة ، كما يلي :

- 1- قوله بعد تكبيرة الإحرام : " سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك " ويسمى دعاء الاستفتاح .
- 2- التعوذ .
- 3- البسمة .
- 4- قول : آمين .
- 5- قراءة السورة بعد الفاتحة .
- 6- الجهر بالقراءة للإمام .
- 7- قول غير المأموم بعد التحميد : ملاء السماوات ، وملاء الأرض ، وملاء ما شئت من شيء بعد . (والصحيح أنه سنة للمأمون أيضاً) .
- 8- ما زاد على المرة في تسبيح الركوع . أي التسبيحة الثانية والثالثة وما زاد على ذلك .
- 9- ما زاد على المرة في تسبيح السجود .
- 10- ما زاد على المرة في قوله بين السجدين : رب اغفر لي .

- 11- الصلاة في التشهد الأخير على آله عليهم السلام ، والبركة عليه وعليهم ، والدعاء بعده .

□

رابعاً : سنن الأفعال ، وتسمى الهيئات :

- 1- رفع اليدين مع تكبيرة الإحرام .
  - 2- وعند الركوع .
  - 3- وعند الرفع منه .
  - 4- وحطهما عقب ذلك .
  - 5- وضع اليمين على الشمال .
  - 6- نظره إلى موضع سجوده .
  - 7- تفرقته بين قدميه قائماً .
  - 8- قبض ركبتيه بيديه مفرجتي الأصابع في ركوعه ، ومد ظهره فيه ، وجعل رأسه حياله .
  - 9- تمكين أعضاء السجود من الأرض ومباشرتها لمحل السجود سوى الركبتين فيكره .
  - 10- مجافاة عضديه عن جنبيه ، وبطنه عن فخذيته ، وفخذيته عن ساقيه ، وتفريقه بين ركبتيه ، وإقامة قدميه ، وجعل بطون أصابعهما على الأرض مفرقةً ، ووضع يديه حذو منكبيه مبسوطةً مضمومة الأصابع .
  - 11- الافتراش في الجلوس بين السجدين ، وفي التشهد الأول ، والتورك في الثاني .
  - 12- وضع اليدين على الفخذين مبسوطتين مضمومتين الأصابع بين السجدين ، وكذا في التشهد إلا أنه يقبض من اليمنى الخنصر والبنصر ويحلق إبهامها مع الوسطى ويشير بسبابتها عند ذكر الله .
  - 13- التفاتة يمينا وشمالا في تسليمه .
- وفي بعض هذه الأمور خلاف بين الفقهاء ، فقد يكون الفعل الواجب عند أحدهم مسنونا عند الآخر ، وهذا مبسوط في كتب الفقه .  
والله أعلم .